

# قرارات

**وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار رقم ٤٥٥ لسنة ٢٠١٨

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ بقيد بعض العقارات المتميزة بسجلات التراث المعماري لمحافظة الإسكندرية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة المستندات الخاصة بـ لجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى الحكم القضائي الصادر من محكمة القضاء الإداري بالإسكندرية في الدعوى

رقم ١٠٥٩٠ لسنة ٦٢ ق :

وعلى مكاتب السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق - للسيد المستشار القانونى للسيد أ. د. م. الوزير بشأن الأحكام القضائية الصادرة من محكمة القضاء الإداري :

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للسيد أ. د. م. الوزير رقم (١٦٠) المؤرخ ٢٠١٨/٥/٨ بأنه لا مانع من تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ١٠٥٩٠ لسنة ٦٢ ق :

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ المشار إليها :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُحذف العقار رقم ٤ شارع إبراهيم العباني الممول برقم (١٠٨٨ عوايد) شياخة استيفانو - حى شرق - من سجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الإسكندرية .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية .

صدر فى ٢٠١٨/٥/٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / مصطفى كمال مدبولى